[210] احداهما: إن اختي هذه تعود اخوتها، قال: إذا عدت اخوتك فلا تلبسي المصبغة. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1). 117 - باب جملة مما يحرم على النساء وما يكره لهن وما يسقط عنهن (25451) 1 - محمد بن يعقوب، عن أبي علي الاشعري، عن أحمد بن إسحاق، عن سعدان بن مسلم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث مبايعة النبي (صلى الله عليه وآله) النساء، انه قال لهن: اسمعن يا هؤلاء، ابايعكن على أن لا تشركن بالله شيئا ولا تسرقن ولا تزنين ولا تقتلن أولادكن، ولا تأتين ببهتان تفترينه بين أيديكن، وأرجلكن ولا تعصين بعولتكن في معروف، أقررتن ؟ قلن: نعم. (25452) 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن عثمان بن عيسى، عن أبي أيوب، عن رجل، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قول الله عزوجل: (ولا يعصينك في معروف) (1) قال: المعروف أن لا يشققن جيبا، ولا يلطمن خدا، ولا يدعون ويلا، ولا يتخلفن عند قبر، ولا يسودن ثوبا، ولا ينشرن شعرا. (25453) 3 - وعن محمد بن يحيى، عن سلمة بن الخطاب، عن سليمان بن سماعة، عن علي بن إسماعيل، عن عمرو بن أبي المقدام، قال: سمعت أبا

---

(1) تقدم في الحديث 2 من الباب 115 من هذه الابواب. الباب 117 فيه 7 احاديث (1) الكافي 5: 526 / 2، واورد صدره وذيله في الحديث 4 من الباب 115 من هذه الابواب. (2) الكافي 5: 526 / 3. (1) الممتحنة 60: 12. (3) الكافي 5: 527 / 4، ورواه الصدوق في معاني الاخبار: 390 / 33. (*)